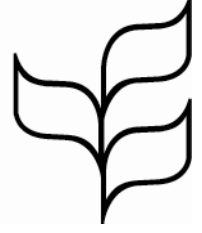


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG-RI/3/2/Add.1
16 March 2010

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق العامل المفتوح العضوية
المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية
الاجتماع الثالث
نيروبي، 24-28 مايو/أيار 2010
البند 2-3 من جدول الأعمال المؤقت*

إدماج التنوع البيولوجي في الحد من الفقر وفي التنمية

منكرة من الأمين التنفيذي

أولاً - معلومات أساسية

- 1- تؤكد الاتفاقية على أن حفظ التنوع البيولوجي يشكل اهتماماً مشتركاً للبشرية وجزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية التي تدرك أن "التنمية الاجتماعية والاقتصادية والقضاء على الفقر يأتیان في مقدمة الأولويات الأساسية للبلدان النامية" (أضيفت الخطوط للتأكيد).
- 2- وعلاوة على ذلك، تنص الاتفاقية أيضاً على أن "صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، لهما أهمية فائقة بالنسبة لتلبية الاحتياجات من الأغذية والصحة والاحتياجات الأخرى لسكان العالم المتزايدين، حيث يعد الحصول على كل من الموارد الجينية والتكنولوجيات واقتسامها أساسياً لهذا الغرض".
- 3- ومن ثم، فإن المادة 6(ب) من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي تدعو إلى إدماج التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في الخطط والبرامج والسياسات ذات الصلة، القطاعية منها وتلك التي تشمل جميع القطاعات.
- 4- وفي هذا السياق، أطلق مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في الاجتماع التاسع مبادرة التنوع البيولوجي من أجل التنمية على أساس دعم قدمته ألمانيا وفرنسا.
- 5- ويتمثل الدرس الأساسي المستفاد من مبادرة التنوع البيولوجي من أجل التنمية، المتخذة في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، خلال سنتها الأولى في أن دمج التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي المرتبطة بها في العمليات الأوسع نطاقاً في مجال التنمية والحد من الفقر يشكل خطوة رئيسية للمضي قدماً في تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية المتعلقة

بالتنوع البيولوجي. وهذا من شأنه أن يتطلب تنمية القدرات بحيث يمكن للإجراءات الوطنية الفعالة أن تستفيد من الخبرات والمعارف المحدودة والمتاحة في مجال التعميم (UNEP/CBD/WG-RI/3/INF/2).

6- ويتطلب تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي بذل جهد مستمر لتطوير مستودع للخبرات ودراسات الحالات الفردية الموثقة وإيرازها وتبادلها فيما بين الأطراف، ويعقب ذلك تجميع طائفة كبيرة من المبادرات والمؤسسات المؤهلة في مجال تنمية القدرات في المنطقة. ومن الضروري تقديم المساعدة إلى الأطراف في إطار الجهود التي تبذلها على المستويين الوطني والإقليمي.

7- وانطلقت مبادرة التنوع البيولوجي من أجل التنمية، المتخذة في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بإعداد قاعدة للمعلومات بشأن الموضوع، وإصدار ونشر أدلة ومجموعات أدوات للأطراف، وشرعت في التعاون بشأن التعميم مع منظماتها الإقليمية وشركائها في التنمية.

8- ويبقى التحدي الرئيسي متمثلاً في استعراض السياسات القطاعية وخطط التنمية في سياق الحد من الفقر والأثر الإيكولوجي على التنوع البيولوجي الذي ينجم عن تزايد الوعي بالنهج الاستباقي المتعلق بتناول التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في آن واحد باعتباره أصلاً لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة.

9- ومن ثم، فالعملية التي شرعت فيها مبادرة التنوع البيولوجي من أجل التنمية تحتاج إلى المزيد من التعزيز وتتطلب دعماً متواصلاً ومستداماً وتشجيعاً للتعاون المناسب في مجال التعميم عبر جميع العقد الإقليمية.

10- وتضطلع أيضاً تنمية القدرات في مجال التعميم بدور حاسم في التمكين من تنفيذ إجراءات وطنية فعالة وتحقيق الأهداف الاستراتيجية ضمن الخطة الاستراتيجية الجديدة لما بعد عام 2010.

11- ويتطلب تحقيق الرؤية المتعلقة بالخطة الاستراتيجية المحدثة والمنقحة وإنجاز مهمتها وغاياتها وأهدافها الاستراتيجية إدخال تحسينات جوهرية على سير عمل الاتفاقية بغية تهيئة بيئة مواتية على المستويين العالمي والوطني. وفي حين أن معظم الأنشطة المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية تتم على المستوى الوطني، فإن هيئات الاتفاقية تضطلع بدور رئيسي في استعراض التنفيذ وتعزيز التعاون لمعالجة القضايا المشتركة، ولضمان توافر آليات الدعم الفعالة لتنمية القدرات، وتوليد المعارف واستخدامها وتقاسمها، والحصول على الموارد المالية وغيرها من الموارد.

12- وعلى النحو الذي يكون به التعميم ضرورياً على المستوى الوطني، فإن القضايا المتصلة بالتنوع البيولوجي بحاجة إلى الإدماج في الصكوك الدولية، من خلال التعاون بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقيات والمنظمات والعمليات الدولية الأخرى والمجتمع المدني والقطاع الخاص. وبوجه خاص، فالحاجة تدعو إلى بذل الجهود من أجل تحقيق ما يلي: ضمان مساهمة الاتفاقية، من خلال خططها الاستراتيجية الجديدة في التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛ والأهداف الإنمائية الأخرى للألفية.

13- وفي حين أن معظم الأطراف قد وضعت استراتيجيات وخطط عمل وطنية، فإن هناك أطرافاً أخرى تعمل بوسائل تخطيط مكافئة. وتدعو الحاجة في العديد من الحالات إلى تعزيز هذه الوسائل لضمان أن تكون أدوات فعالة في تنفيذ الاتفاقية. وقد تسنى تدوين الدروس المستخلصة من الاستعراضات السابقة بشأن التنفيذ في الإرشادات الصادرة عن مؤتمر الأطراف، والتي أكدت على ضرورة عدم النظر إلى الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي على أنها وثائق جامدة، والنظر إليها على أنها عمليات ديناميكية ترمي إلى حفز عدد من الإجراءات الاستراتيجية داخل البلدان.

14- وستتم الاستفادة من شواغل تعميم التنوع البيولوجي وأهداف الاتفاقية على أحسن وجه في حالة ما إذا كان التنوع البيولوجي يشكل عاملاً هاماً في القرارات المتخذة عبر مجموعة واسعة من القطاعات، والإدارات، والأنشطة الاقتصادية،

نظم لتخطيط استخدام الأراضي وموارد المياه العذبة والمناطق البحرية (التخطيط المكاني)، والسياسات الرامية إلى الحد من الفقر والتكيف مع تغير المناخ.

15- وفي عام 2002، أفاد إعلان لاهاي الوزاري الصادر عن الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف¹ بأن أهم درس يُستخلص من العقد الماضي هو استحالة تحقيق أهداف الاتفاقية ما لم يتم الشروع في إدماج اعتبار التنوع البيولوجي إدماجاً كاملاً في القطاعات الأخرى. وتم الاعتراف بأن الحاجة إلى دمج حفظ موارد التنوع البيولوجي واستخدامها المستدام في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني والمجتمع ومن خلال أطر وضع السياسات تشكل تحدياً معقداً يعترض صميم خطة حفظ التنوع البيولوجي.

16- ويشير عدد كبير من المقررات الصادرة عن المؤتمرات السابقة للأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى الصلات وأوجه الترابط الوثيقة بين التنوع البيولوجي والتنمية والحد من الفقر في مختلف البرامج والقضايا المشتركة بين القطاعات، والمقدمة في إطار الاتفاقية. وكمثال على ذلك، فإن 20 مقررًا معتمدًا في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف تنطوي على صلة مباشرة بالتنوع البيولوجي من أجل التنمية والحد من الفقر.

17- وعلى الرغم مما حظيت به الصلات التي تربط بين التنوع البيولوجي والتنمية والحد من الفقر منذ فترة طويلة من اعتراف ومناقشة مستفيضة، فإنه لم يتسن سوى تحقيق القليل من النجاح الملموس. ولا تزال الجهود المبذولة لربط التنوع البيولوجي والتخفيف من حدة الفقر تواجه عدداً من العقبات، بما في ذلك ما يلي: غياب الوعي العام والمعلومات فيما يتعلق بطبيعة ومدى الصلات وأوجه الترابط، وعدم وجود الإرادة السياسية اللازمة لتعميم التنوع البيولوجي في استراتيجيات التنمية، وضعف الإطار الكفيل بزيادة الممارسات الجيدة والدروس المستفادة.

18- ولاحظ مؤتمر الأطراف بقلق في الفقرة 4 من المقرر 8/9 "النقص في الموارد المالية والبشرية والتقنية وعدم تعميم التنوع البيولوجي، بصفة خاصة في عمليات التخطيط القطاعي والاستراتيجيات الوطنية للتنمية واستراتيجيات استئصال الفقر وقلة المعلومات الخاصة بتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي".

19- وفي إطار تقييم 85 تقريراً من التقارير الوطنية الرابعة المتعلقة بتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي، أبلغ 70 طرفاً عن "انعدام التعميم، وتجزئة عمليات صنع القرار والاتصال والتنسيق"، وأبلغ 51 طرفاً عن "عدم وجود دراسات ومعلومات عن القيمة الاقتصادية للتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي". وأبلغ 70 طرفاً عن "الاعتراف بارتباط التنوع البيولوجي برفاء الإنسان"، ويعكف 73 طرفاً على تنفيذ "أنشطة ذات صلة بالتعميم، وإرساء التأزر، وإدماج شواغل التنوع البيولوجي في عمليات تخطيط أخرى"، في حين أبلغ 18 طرفاً عن استخدام "التخطيط المكاني" ضمن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وأبلغ 52 طرفاً عن استخدام "سياسات المستوى دون الوطني" ضمن هذه الاستراتيجيات وخطط العمل.

20- وتتعترف الخطة الاستراتيجية بالتحدي المزدوج المفروض على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في عن طريق المساهمة في الوقت نفسه في التنمية وفي الحد من الفقر. ولا يمكن رفع التحدي المتعلق بتحقيق الأهداف المتعلقة بهذين الغرضين المزدوجين إلا من خلال بذل جهود متسقة وفعالة في مجال التعميم، وعن طريق مراعاة الاحتياجات اللازمة في صنع القرارات الواعية من جانب جميع الجهات الفاعلة المعنية.

21- ويعد تطوير قدرات الجهات الفاعلة الرئيسية المشاركة في التخطيط الوطني وصنع السياسات، على النحو المشار إليه في الفقرة 10 أعلاه، مدخلاً أساسياً لتوليد عمليات صنع قرارات واعية.

¹ UNEP/CBD/COP/6/20، المرفق الثاني.

22- وفي البلدان النامية حيث تقع معظم المناطق الغنية بالتنوع البيولوجي، وحيث يأتي الحد من الفقر، مع ذلك، على رأس أولوياتها، فإنه من المتوقع أن تكون الآثار الناجمة عن التغيرات البيئية والاجتماعية-الاقتصادية العالمية شديدة بشكل غير متناسب على مدى العقود المقبلة. ومن ثم فتنمية القدرات تمثل أكثر من أي وقت مضى مهمة استراتيجية لا غنى عنها لتلبية الاحتياجات التنموية والأولويات الأساسية من خلال الحفاظ على التنوع البيولوجي في الوقت نفسه كأساس تقوم عليه خدمات النظام الإيكولوجي الحيوية. ولا يمكن مواجهة هذه التحديات إلا عند بناء المعارف الضرورية وإيجاد الإرادة السياسية والظروف المؤسسية والقانونية والمالية والتكنولوجية.

23- وتوفر خدمات النظام الإيكولوجي إطاراً جديداً يتيح التقدم نحو تحقيق أهداف حفظ التنوع البيولوجي. وتشكل خدمات النظام الإيكولوجي المنافع التي يحصل عليها الأشخاص من النظم الإيكولوجية. ويستخدم التقييم البيئي للألفية (تقييم الألفية، 2005) أربع فئات مختلفة من خدمات النظام الإيكولوجي. وهي "خدمات الإمداد"، مثل الغذاء والماء والأخشاب والألياف؛ و"الخدمات التنظيمية" التي تؤثر على المناخ والفيضانات والأمراض والنفايات؛ و"الخدمات الثقافية" التي توفر الترفيه والتمتع بالجمال وتحقيق المنافع الروحية؛ و"الخدمات المساعدة" مثل تكوين التربة والتمثيل الضوئي ودورة المغذيات.

24- وتواصل اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي (TEEB) وغيرها من الدراسات تطوير هذه المفاهيم التي تربط التنوع البيولوجي برفاء الإنسان من خلال خدمات النظام الإيكولوجي. ويمكن للفهم الجديد أن يعزز نهج التعميم والترتيبات الجديد بين المؤسسات وأصحاب المصلحة، وإشراكاً أكثر اتساقاً لجميع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ضمن جهد منسق واحد في مجال تعميم الجانب البيئي.

25- ويشكل اكتشاف خدمات النظام الإيكولوجي وتقييمها وأسعارها اللغة التي يعبر بها مجتمع التنمية، وهو ينطوي على منطق جذاب لجميع الجهات الفاعلة (الاقتصادية، والعلمية، والسياسية) التي يتضمن امتثالها للأحكام البيئية شواغل عملية ونفعية بشكل أكبر. وبهذا المنطق، فإنه قد يكون من الممكن أن نشهد فقط زيادة محتملة في مستوى التقاسم المنصف وأعمالاً تجارية وتنمية ذات سمة أخلاقية.

26- ويكون هذا الفهم الجديد قابلاً للتطبيق على جميع خدمات التنوع البيولوجي، فعلى سبيل المثال، فإن المياه (خدمة غير أحيائية) الذي توفرها النظم الإيكولوجية في مستجمعات المياه والأراضي الرطبة تعد عنصراً ضرورياً للاستخدامات التجارية والمنزلية والقطاعية، وتم تداول الموارد الجينية في سياق النظام الدولي، وتوفير النظم الإيكولوجية الزراعية المنتجة للأغذية التي تكتسي أهمية بالغة بالنسبة للأمن الغذائي، أو توفير المناطق المصانة والمحمية لخدمات النظام الإيكولوجي الترفيهية لصالح قطاع السياحة.

27- ويمكن التعبير على التحدي المتعلق بتنمية القدرات في هذا السياق على النحو التالي: يحتاج العلماء من مختلف التخصصات، والسياسيون، وصناع القرار من مختلف قطاعات التنمية، وغيرهم من أصحاب المصلحة الآخرين، مثل السكان الأصليين والمجتمعات المحلية، وقطاع الأعمال والقطاع الخاص في البلدان النامية إلى تنمية القدرات السليمة لتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف باعتبارها وسيلة تستخدمها هذه الأطراف لتنفيذ عملياتها المتعلقة بالتنمية المستدامة والحد من الفقر وفي سياق هذه العمليات.

28- وأشار التقرير الصادر عن الاجتماع الثاني لأصحاب المصلحة المتعددين المخصص لمنبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي (IPBES) إلى أن "تعزيز الترابط بين العلوم والسياسات يحتاج إلى ما يلي: استقلالية علمية (المصادقية والملاءمة والشرعية)؛ وتوليد المعارف (التعاون والتنسيق من أجل إقامة قواعد معارف مشتركة ومتقاسمة)؛ وتقييمات للمعارف (تقييمات دورية وحسنة التوقيت لتوليد ونشر المشورة

الملائمة للسياسات لا المشورة التي تملي السياسات بمشاركة تامة ومتساوية من قبل الخبراء من جميع أقاليم العالم؛ واستخدام المعارف (دعم تطوير السياسات وتنفيذها)؛ وبناء القدرات من أجل تعزيز الترابط بين العلوم والسياسات وتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل رفاه البشر".

29- ويذهب التقرير إلى الإشارة بأن "تعزيز العلاقات المتبادلة بين العلم والسياسات على جميع المستويات أمر ضروري (لكنه غير كاف) لزيادة فعالية إدارة التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. والمشاكل البيئية الراهنة، التي كثيراً ما تكون كبيرة الحجم وشديدة التعقيد، تتحدى العلم والسياسة والسياسات، كما تتحدى العلاقات المتبادلة بينها، بطرائق لم يسبق لها مثيل، وتواجهها بحالات تكون فيها الوقائع غير أكيدة والقيم متنازعة عليها والمخاطر عالية والقرارات ملحة".

30- وبالإضافة إلى ذلك، فالتقرير ينص على ما يلي:

"يقوم العديد من المؤسسات والعمليات بتقديم المساعدة في مجال بناء القدرات اللازمة لاستخدام العلم بفعالية في اتخاذ القرارات على جميع المستويات. إلا أن هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود لتحقيق التكامل بين التخصصات والنظم المعرفية المتعددة لإنتاج المعارف ذات الصلة على نحو فعال؛ ولترجمة المعارف إلى إجراءات سياساتية ولتنسيق هذه العمليات؛ ولبناء قدرات البلدان النامية على استخدام العلم بفعالية أكثر في اتخاذ القرارات وعلى المشاركة الكاملة في الحوار بين العلم والسياسات".²

31- ويتطلب أيضاً العمل على مستوى الترابط بين التنوع البيولوجي والتنمية والحد من الفقر في عالم تسوده العولمة اشراك الجهات الفاعلة والجهات صاحبة المصلحة في كل مستوى (عالمي، وإقليمي، ووطني، ومحلي) من أجل إحداث تفاعل وإيجاد تنسيق بين خططها وخطط الجهات العاملة على مستويات أخرى بغية إقامة اتساق رأسي وأفقي على حد سواء بين الاتفاقات العالمية والإقليمية والسياسات الوطنية والتنفيذ المحلي.

32- ويتطلب هذا العمل إجراء حوار على مستوى جيد من التنظيم بين ما يسمى بالمجتمعات البيئية والمجتمع الإنمائي اللذين يدمجان تخصصاتهما المختلفة في إطار مشترك ومتعدد التخصصات من أجل تحقيق تنمية منصفة وشاملة ومستدامة.

33- وتحتاج جهود التعميم بوجه عام، وتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل التنمية والحد من الفقر بوجه خاص، إلى نهج تكاملية ومكيفة، إذ ينبغي إدماج شواغل التنوع البيولوجي في العمليات الأوسع نطاقاً في مجال التنمية والحد من الفقر. وعلى العكس من ذلك، فإنه ينبغي إدماج بعد التنمية والفقر في الخطة البيئية.

34- ويبدو الاتساق الرأسي والأفقي على شكل احتياجين تكامليين بالنسبة إلى نهج التعميم من أجل إنشاء إطار مناسب فيما بين الاختصاصات العلمية والمعارف التقليدية والسياسات والجهات صاحبة المصلحة التي لها مصالح متنوعة في التفاعل مع مختلف مستويات التدخلات. ومن ثم، فإنه من المطلوب وجود أصحاب مصلحة متعددين ومنابر متعددة للتصدي لهذه التحديات والمهام.

35- وفي الفقرة 2 من المقرر 25/9 المتعلقة بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن التنوع البيولوجي من أجل التنمية، يشجع مؤتمر الأطراف "الأطراف من البلدان النامية على الاشتراك في التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن مسألة التنوع البيولوجي، الذي يكمله ويسانده التعاون بين الشمال والجنوب، وإدماج شواغل التنوع البيولوجي في اتفاقات التعاون الإقليمية ودون الإقليمية والأنشطة المرتبطة بها".

² تحليل الفجوات هو تحليل أجراه برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ويتعلق بضعف آليات ارتباط العلوم والسياسات، وقد تم تحليله خلال الاجتماع الثاني لأصحاب المصلحة المتعددين المخصص لمنبر حكومي دولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، المنعقد في

نيروبي في الفترة من 5 إلى 9 تشرين الأول/أكتوبر 2009

36- ويشجع مؤتمر الأطراف في الفقرة 3 من المقرر نفسه الأطراف على " إنشاء، حسب الحالة، شراكات تعاونية لأصحاب مصلحة متعددين بين الأطراف والبلدان الأخرى على المستويين الإقليمي والإقليمي لمعالجة شواغل التنوع البيولوجي على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية ودون الوطنية ."

37- واستجابة لهذه المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف، أعدت المبادرة المقترحة والمعونة "تنمية القدرات لتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل التنمية والحد من الفقر" لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية بعد عام 2010، وتحديدًا عن طريق إتاحة إطار لتوليد المعارف وتنمية القدرات، وتعيين مقدمي خدمات بناء القدرات، والفئات المستهدفة، والمجموعة الكاملة لشواغل التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، وخيار تنظيمي للشراكات في جميع العقد الإقليمية من أجل تعزيز التعميم وإجراء الحوار المطلوب بشأن العلم والسياسة بين المجتمع البيئي والمجتمع الإنمائي.

ثانياً - مشروع توصية

قد يرغب الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض التنفيذ في أن يوصي مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر بالنظر في اعتماد مقرر على غرار ما يلي:

"إن مؤتمر الأطراف،

إذ يسلم بالحاجة الملحة إلى تحسين القدرات اللازمة لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في استراتيجيات وعمليات الحد من الفقر باعتبارها وسيلة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للاتفاقية وتعزيز مساهمتها في التنمية البشرية المستدامة. وإدراكاً منه للعدد الكبير من العمليات والآليات والمؤسسات القائمة التي تعالج مسألة الحد من الفقر، ولضرورة المحافظة على المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وتعميم اعتبارات التنوع البيولوجي ذات الصلة ضمن العمليات والبرامج القائمة.

1- يدعو إلى تعزيز الجهود الرامية إلى تشجيع بناء القدرات المتعلقة بتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في عمليات أوسع نطاقاً في مجال التنمية والحد من الفقر باعتبارها وسيلة للمساهمة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية المنقحة للاستراتيجية للفترة بعد عام 2010 والأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما من جانب البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتحديدًا أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

2- يرحب بالإطار المؤقت للمبادرة المتعلقة بتنمية القدرات لتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل التنمية والحد من الفقر، على النحو المرفق بهذه المذكرة، باعتباره أساساً يمكناً لزيادة تطوير هذه المبادرة من خلال الحوار المستمر مع الشركاء واستناداً إلى الخبرة العملية؛

3- يلاحظ ضرورة مراعاة كل مبادرة للمعلومات العلمية المتاحة لدى المجتمعات الأصلية والمحلية ومعارفها التقليدية وابتكاراتها وممارساتها وضمان مشاركتها في تطويرها، وفقاً للمادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية؛

4- يلاحظ ملاءمة منتدى التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن التنوع البيولوجي من أجل التنمية، وخطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات، وغيرها من العمليات، لتطوير المبادرة؛

5- يؤكد على أن المبادرة ترمي، باعتبارها جهداً عالمياً طويل الأجل يستخدم الآليات الإقليمية كعقد للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون بين الشمال والجنوب، إلى مساعدة عمليات التعميم الموجهة قطرياً من خلال تنمية القدرات

لزيادة فعالية الترابط بين العلم والسياسات والممارسة، وتعزيز الإدارة البيئية، وزيادة فعالية آليات تمويل التنوع البيولوجي وتوليد ونقل وتكييف التكنولوجيات والابتكارات ذات الصلة بالتنوع البيولوجي من خلال التشجيع على إيجاد حلول مرضية للجميع في مجال تلبية احتياجات التنمية؛

6- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة مثل وكالات التعاون الإنمائي الثنائية والمتعددة الأطراف، ومصارف التنمية، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية المشتركة في التعاون الإنمائي، والمجتمع المدني، وقطاع الأعمال، وأصحاب المصلحة الآخرين إلى المساهمة في تطوير مبادرة فعالة من أجل دعم أهداف الخطة الاستراتيجية للاتفاقية واستراتيجيات التنمية وأطرها المعترف بها؛

7- يعترف بالحاجة إلى الموارد، والقدرات البشرية والمؤسسية المالية لتطوير المبادرة، بما في ذلك اختبار مختلف النهج والاستراتيجيات على المستوى الإقليمي وعلى المستوى الوطني عند الاقتضاء؛

8- وعملاً بالمادة 20 من الاتفاقية، يدعو الأطراف من البلدان النامية، والحكومات والجهات المانحة الأخرى إلى تقديم الدعم المالي والتقني لتطوير المبادرة واختبارها؛

9- يدعو الآلية المالية إلى دعم تطوير المبادرة واختبارها؛

10- يُنصَّب فريق خبراء تقنيين مخصص يعنى بالتنوع البيولوجي من أجل الحد من الفقر والتنمية، لزيادة توضيح الصلات التي تربط بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والحد من الفقر والتنمية، بالاعتماد على الخبرات القائمة في كلا المجتمعين؛

11- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، رهناً بتوافر الموارد، بما يلي:

- (أ) تعزيز تطوير المبادرة وتنسيقها، عند الضرورة، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة؛
- (ب) مساعدة الأطراف والشبكات الإقليمية والمنظمات والآليات ذات الصلة على تطوير المبادرة، وعلى اختبار النهج على أساس التجربة، كلما كان ذلك ملائماً ومناسباً؛
- (ج) ضمان مراعاة المجموعة الكاملة لاعتبارات التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي ضمن المبادرة واستجاباتها لأهداف الخطة الاستراتيجية للاتفاقية؛
- (د) تعزيز تقاسم المعارف والخبرات والاتصال والوعي، من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى، لدعم الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن الاحتياجات والخيارات المتعلقة بالمبادرة؛
- (هـ) مساعدة الأطراف وهيئاتها الإقليمية على إقامة شراكات وترتيبات تعاونية تحفز التعاون الثلاثي (التعاون فيما بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب) لتنمية القدرات في جميع العقد الإقليمية؛
- (و) إتاحة ما هو موجود من أدوات قطاعية ومشاركة بين القطاعات وأدلة متعلقة بأفضل الممارسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، وزيادة تطويرها كلما كان ذلك ضرورياً، لأصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك تجميع الأموال والدروس المستفادة من تنفيذ برنامج عمل الاتفاقية مثل المعلومات السهلة الاستخدام وذات الصلة بالسياسات من أجل تلبية احتياجات بناء القدرات لمختلف الفئات المستهدفة؛
- (ز) دعم الأطراف والمنظمات الإقليمية في مجال جمع الأموال وزيادة إشراك المساعدة التقنية في الجهود المبذولة لتنمية القدرات على المستويين الإقليمي والوطني؛

(ح) الإبلاغ عن التقدم المحرز في الأنشطة المذكورة أعلاه وإعداد المزيد من مشاريع غايات المبادرة وأهدافها وعناصرها وأنشطتها لتنمية القدرات بشأن تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل الحد من الفقر لينظر فيها الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

12- يرحب بمبادرة البلدان النامية التي ترمي إلى اعتماد خطة عمل متعددة السنوات بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن التنوع البيولوجي من أجل التنمية، وخطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات، والمناقشات الحالية المتعلقة بإنشاء منبر مخصص حكومي دولي وعلى مستوى أصحاب المصلحة المتعددين للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، باعتبارها عمليات ذات صلة في تنفيذ المبادرة المقترحة لتنمية القدرات؛

13- يؤكد على أن يجري تصميم المبادرة المقترحة لتنمية القدرات كجهد عالمي طويل الأجل يشمل المنظمات الإقليمية باعتبارها محطات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب من أجل تعميم العمليات الموجهة قطرياً من خلال تنمية القدرات لزيادة توليد المعارف، وفعالية الترابط بين العلم والسياسات والسياسات والممارسة، والتخطيط البيئي التكاملية، والإدارة التكيفية، وتعزيز الإدارة البيئية، وآليات التمويل البيئي المناسبة، ونقل وتكييف وتوليد التكنولوجيات والابتكارات البيئية اللازمة لتحسين الحلول من الناحية العملية؛

مرفق

الإطار المؤقت للمبادرة المتعلقة بتنمية القدرات لتعميم التنوع البيولوجي

وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل التنمية والحد من الفقر

ألف- الغرض العام لمبادرة تنمية القدرات ونطاقها في إطار

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

1- يتمثل الغرض العام، الذي ستساهم في تحقيقه مبادرة تنمية القدرات في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، في إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في عمليات أوسع نطاقاً في مجال التنمية والحد من الفقر على المستويات الإقليمية والوطني ودون الوطني، وذلك من خلال تنمية القدرات في مجال البيئة في البلدان النامية. وهذا من شأنه أن يوفر الظروف الملائمة لحفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للخدمات الإيكولوجية باعتباره يشكل مساهمة أساسية في الحد من الفقر وفي التنمية في البلدان النامية.

2- ويساهم أيضاً تنفيذ مبادرة تنمية القدرات في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في تحقيق الرؤية والمهمة والأهداف الاستراتيجية التي تتضمنها الخطة الاستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف بعد عام 2010 وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية.

3- وتُركز مبادرة تنمية القدرات على تناول الخصائص والمشاكل التي تتسم بها مسألة تعميم أهداف الاتفاقية وأهداف باقي الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف في العمليات الأوسع نطاقاً في مجال التنمية داخل البلدان النامية.

4- وسيجري توفير خدمات بناء القدرات أساساً للفئات المستهدفة التالية على المستويات الوطني ودون الوطني والإقليمي:

- (أ) واضعو السياسات من مختلف الحكومات والقطاعات والإدارات؛
- (ب) الممارسون من الجهات ذات الصلة في القطاعين العام والخاص وقطاع الأعمال، والمجتمعات المحلية ومنظمات الشعوب الأصلية؛
- (ج) العلماء والباحثون من مختلف التخصصات.

5- وترمي المبادرة المتعلقة بتنمية القدرات في إطار الاتفاقية إلى مساعدة الأطراف على تعزيز التعاون الإقليمي لتنمية القدرات في مجال تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي مع السعي إلى تحقيق أهداف وغايات منشودة، والقيام بإجراءات مع وجود جهات فاعلة محددة أطر زمنية ومدخلات ونوع مخرجات قابلة للقياس. وقد تقوم الأطراف ومنظماتها الإقليمية باختيار الأهداف ومحتويات بناء القدرات المقترحة في المبادرة الحالية وتكييفها و/أو الإضافة إليها، وفقاً لظروفها المحلية والوطنية والإقليمية الخاصة. وينبغي أن يراعي تنفيذ هذه الاتفاقية نهج النظم الإيكولوجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وسيتبع النهج الرئيسي في بناء القدرات أسلوب الإدارة التكميلية وأسلوب "التعلم عن طريق العمل".

باء- عناصر البرنامج والأهداف ومحتويات وأنشطة تنمية القدرات

- 6- يتمثل الهدف العام لمبادرة تنمية القدرات في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي فيما يلي: يمتلك واضعو السياسات والممارسون والباحثون القدرة على تعميم الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف باعتبارها تشكل مساهمة أساسية في التنمية والحد من الفقر داخل بلدانهم ومناطقهم.
- 7- وتكتسي تنمية القدرات أهمية بالغة في تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية بعد عام 2010 في إطار الاتفاقية. وهي تتطلب العمل بشأن الترابط بين العلم والسياسات، وكذلك الترابط بين السياسات والممارسة، من أجل ترجمة وتجميع المعارف العلمية الناشئة، والمعارف التقليدية، والبيانات المتعلقة بأفضل الممارسات، والدروس المستفادة في السياسات والمعلومات المتصلة بالممارسة والتي من شأنها تيسير سبل صنع القرارات الواعية والتنفيذ.
- 8- وسيؤدي تحقيق الهدف العام لتنمية القدرات إلى النتائج المحددة التالية:

(أ) زيادة الاعتراف بشكل كلي ونظامي بالعلاقات المتبادلة وأوجه الاعتماد المتبادل الأساسية بين التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي ورفاه الإنسان، وبالمجموعة الكاملة للمنافع والحدود الإيكولوجية التي تقدمها البيئة في مجال التنمية والحد من الفقر؛

(ب) زيادة فعالية نهج الإدارة البيئية بما في ذلك الدعم المقدم لهياكل الإدارة التي تساعد على تمكين واقتدار كل الفئات على المساهمة بشكل كامل في اتخاذ القرارات بشأن استخدام الموارد وخدمات النظام الإيكولوجي وعلى توسيع نطاق الممارسات الفعالة للإدارة - بشكل مكافئ لما هو موضح ضمن برنامج العمل المتعلق بالمناطق المحمية ووفقاً له- من المناطق المحمية إلى كامل الأراضي والمناظر البحرية؛

(ج) زيادة مستوى التكامل والتكيف في نهج التخطيط البيئي الذي يدمج التدابير الاستراتيجية المتعلقة بالاستدامة البيئية في التنمية القطاعية والمكانية والواسعة النطاق والمتعددة والمشاركة بين القطاعات والسياسات والبرامج والاستراتيجيات المتعلقة بالحد من الفقر، على المستويات الإقليمية والوطني ودون الوطني اللامركزي، وفقاً لأدلة وأحكام التعميم الخاصة باستراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

(د) زيادة فعالية نظام الإدارة المالية البيئية التي تستند إلى الموارد المالية والاستثمارات الوطنية والخارجية في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من خلال آليات عامة وسوقية ومجتمعية وفقاً للاستراتيجية المتعلقة بتعبئة الموارد وبرنامج العمل بشأن التدابير الحافزة في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

(هـ) زيادة فعالية عمليات نقل وتكييف وتوليد التكنولوجيات والابتكارات البيئية التي تهدف إلى إيجاد حلول للإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي من الناحية العملية وفقاً لبرنامج العمل المتعلق بنقل التكنولوجيا والتعاون التكنولوجي والعلمي واستراتيجية التنفيذ الخاصة به.

عنصر البرنامج 1: تنمية القدرات بشأن الاعتماد (المتبادل) بين التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي ورفاه الإنسان:

الهدف 1-1: قيام واضعي السياسات والممارسين والباحثين بتمرين تحديد النطاق الكامل، واستكشاف العلاقات المتبادلة الأساسية بين التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي ورفاه الإنسان والتعرف على آثارها المترتبة على المهام الخاصة بهم.

وهو يتضمن محتويات بناء القدرات من 1-1-1 إلى 9-1-1 والتي تستكشف الإجابات على الأسئلة التالية:

1-1-1 ما هي الروابط المشتركة وأوجه الاعتماد في العمليات الاجتماعية-الاقتصادية والتي تحدثها سلع وخدمات النظام الإيكولوجي؟ وكيف يمكن لها أن تؤثر على النمو الاقتصادي، والحد من الفقر، وعلى المرونة وسرعة التأثر بالكوارث الطبيعية؟

2-1-1 هل يشهد حفظ التنوع البيولوجي تحسناً في ظل الظروف التي تدار فيها النظم الإيكولوجية من أجل توفير مجموعة من خدمات النظم الإيكولوجية بشكل مستدام على مر الزمن؟ وفي ظل أي إدارة أو ظروف سياساتية يتم ذلك؟

3-1-1 ما هي خدمات النظام الإيكولوجي المطلوبة بوجه خاص من أجل التخفيف من التغير البيئي العالمي والتكيف معه (وكمثال على ذلك تنظيم الخدمات مثل التبريد وحفظ العمليات الهيدرولوجية والمناخية والحماية من الفيضانات)؟ وما هي خصائص النظم الإيكولوجية التي توفر هذه الأنواع من خدمات النظام الإيكولوجي، وما هي الدرجة المحتملة والمطلوبة في سلامة النظم الإيكولوجية لحفظ هذه الخدمات؟

4-1-1 كيف يمكن للنظم الإيكولوجية أن تساهم في الأشكال الجديدة للدخل؟ وما هي السلع والخدمات الأولية للنظم الإيكولوجية التي يحتاج بلد من البلدان إلى استخدامها والمحافظة عليها، ولا سيما من حيث تحقيق الاكتفاء الذاتي ومراعاة بصمتها الإيكولوجية؟ وما هي التكاليف والمخاطر المترتبة على عدم حمايتها؟

5-1-1 ما هي السلع والخدمات الرئيسية للنظم الإيكولوجية المهمة بالنسبة إلى المجتمع وإلى التنمية الاقتصادية على حد سواء؟ وهل تستنفذ الأنشطة الاقتصادية للنظم الإيكولوجية إلى ما يتجاوز نطاق مرونتها ومن ثم إلى ما يتجاوز القدرة المتجددة للنظم الإيكولوجية؟ وكيف يمكن الاستفادة إلى أقصى حد من استخدامات سلع وخدمات النظم الإيكولوجية من ناحية التنمية الاجتماعية-الاقتصادية المستدامة وعملاً بمبادئ الاقتصاد الإيكولوجي؟ وما نوع المنظورات القائمة في مجال التنمية المستدامة دون حدوث أي نمو في تدفق الموارد والطاقة؟

6-1-1 ما هي الأدوات والآليات الموجودة لتقييم وإدارة خدمات النظام الإيكولوجي اللازمة للتنمية الاجتماعية-الاقتصادية ورفاه الإنسان؟

7-1-1 كيف يمكن إحداث توازن في فرص الحصول على سلع وخدمات النظم الإيكولوجية من أجل ضمان أسباب معيشة مستدامة للمجتمعات الفقيرة والضعيفة وخفض هشاشتها تجاه آثار التغير (البيئية) العالمية؟

1-8 ما هي الأوضاع والمقايضات المحتملة والمرضية للجميع والتي يمكن ترسيخها في مجال الممارسة العملية بين المجتمعات الفقيرة والضعيفة وقطاعات التنمية؟ وما هي خدمات النظام الإيكولوجي الحيوية التي تدعو الضرورة إلى حمايتها وتقاسمها بشكل منصف من أجل ضمان أسباب معيشة المجتمعات الفقيرة والضعيفة؟

1-9 هي الأدوات والآليات الموجودة لإشراك المجتمعات الفقيرة والضعيفة في عمليات صنع القرارات ووضع السياسات؟

الهدف 1-2: قيام واضعي السياسات والممارسين والباحثين باستكشاف واقتسام وتبليغ المعارف العلمية والتقليدية وأفضل الممارسات بشأن الإدارة البيئية والتعرف على آثارها في مجال تحسين أداء المهام الخاصة بهم.

وهو يتضمن محتويات بناء القدرات من 1-2-1 إلى 5-2-1 ويتعلق بما يلي:

1-2-1 وضع استراتيجيات وإقامة هياكل إدارة ملائمة ومنابر لأصحاب المصلحة المتعددين وأطر قانونية من أجل إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين لصالح المناطق المحمية والأراضي الواسعة النطاق والمناظر البحرية؛

2-2-1 التفاوض بشأن النتائج و/أو المقايضات العادلة بين مجالات حفظ التنوع البيولوجي والمحافظة على خدمات النظام الإيكولوجي والتنمية والحد من الفقر؛

3-2-1 التبليغ عن أوجه التآزر والمقايضات الممكنة بطريقة شفافة إلى جميع أصحاب المصلحة بحيث تؤدي إلى اتخاذ قرارات واعية؛

4-2-1 تحديد آليات التعويض حيث تكون المقايضات ضرورية مع إدراك إمكانية تباين تكاليف الفرصة البديلة وتزايدها مع مرور الوقت، ولا سيما في المناطق المحمية، وكذلك في المناطق المحمية للمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية (ICCAs)؛

5-2-1 تحديد الوسائل ووضع الاستراتيجيات اللازمة للمحافظة على العدل الاجتماعي والسلام بما في ذلك إدارة النزاعات ومنع حدوث الأزمات، إذا كان ذلك مناسباً.

الهدف 1-3: قيام واضعي السياسات والممارسين والباحثين باستكشاف واقتسام وتبليغ المعارف العلمية والتقليدية وأفضل الممارسات بشأن التخطيط والإدارة في المجال البيئي والتعرف على آثارها في مجال تحسين أداء المهام الخاصة بهم.

وهو يتضمن محتويات بناء القدرات من 1-3-1 إلى 4-3-1 ويتعلق بما يلي:

1-3-1 وضع وتنفيذ ورصد استراتيجيات وخطط عمل بيئية (وكمثال على ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية في مجال التنوع البيولوجي، الصكوك المكافئة وغيرها من الأدوات ذات الصلة بالصكوك المتعددة الأطراف) ذات صلة بالتنمية والحد من الفقر، بشراكة مع ما يسمى "مجتمع التنمية" واعتماد استراتيجيات وخطط عمل وطنية في مجال التنوع البيولوجي مع التركيز على تنمية القدرات المتعلقة بالتعميم في أوساط مختلف مستويات الجمهور المستهدف وأصحاب المصلحة؛

2-3-1 إدماج الاستراتيجيات وخطط العمل البيئية المذكورة، بما في ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في عمليات تخطيط قطاعية ومكانية ولا مركزية ومشتركة بين القطاعات أو أوسع شمولاً مثل استراتيجيات الحد من الفقر (PRSPs)، وخطط واستراتيجيات التنمية المستدامة على المستويات الوطني ودون الوطني والإقليمي؛

3-3-1 تنفيذ ورصد هذه المكونات البيئية المدمجة في خطط وبرامج وسياسات إنمائية أوسع نطاقاً، بما في ذلك أحكامها المالية وعمليات الميزنة الخاصة بكل منها؛

3-4-1 تكرار وتوسيع نطاق أفضل الممارسات والدروس المستفادة من خلال السياسات والخطط والبرامج الملائمة، مع الاحتفاظ باتساق رأسي وعمودي من خلال التنسيق المشترك بين القطاعات والنهج الملائمة القاعدية والكاملة بين السياسات الإقليمية والوطنية ودون الوطنية والتنفيذ المحلي.

الهدف 1-4: قيام واضعي السياسات والممارسين والباحثين باستكشاف واقتسام وتبليغ المعارف العلمية والتقليدية وأفضل الممارسات بشأن الإدارة المالية البيئية والتعرف على آثارها في مجال تحسين أداء المهام الخاصة بهم.

تتمية قدرات الفئات المستهدفة (مع التركيز على ممثلي وزارات وإدارات المالية والاقتصاد) من أجل تحديد وإدراج المجموعة الواسعة من الفرص المالية والاقتصادية المرتبطة بالتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي واللازمة لبناء هياكل مالية بيئية كافية في البلدان النامية، وهو يتضمن محتويات بناء القدرات من 1-4-1 إلى 9-4-1 ويتعلق بما يلي:

1-4-1 استكشاف وتحديد المصادر المتعددة للإيرادات التي يُدرها القطاع البيئي على المستوى الوطني (الضرائب، والرسوم، والمدفوعات أو خطط التعويض، والفوائد الناجمة عن خدمات النظام الإيكولوجي، والسياحة وغيرها)؛

2-4-1 استكشاف فرص الإيرادات المحتملة من المصادر الدولية (المساعدة الإنمائية الدولية الخارجية، والضرائب الدولية، واستثمارات القطاع الخاص الخارجية لتقليص البصمة البيئية، والمدفوعات الدولية مقابل خدمات النظام الإيكولوجي، مثل برنامج الأمم المتحدة الموسع للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها (REDD+)، وترتيبات تجارة الكربون) من خلال الآليات القائمة، بما في ذلك دعم الميزانية العامة (GBS)، وسلة التمويل المتعلقة بالنهج الشاملة للقطاعات أو النهج القائمة على البرامج، ومبادرة شبكة الحياة (LifeWeb) التي أطلقتها غرفة تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي باعتبارها وسيلة لتعزيز التمويل من مجموعة متنوعة من المصادر، بما يتسق مع إعلان باريس بشأن فعالية المعونة؛

3-4-1 وضع استراتيجية مالية قادرة على البقاء في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي وقائمة على التعبئة المالية الوطنية والدولية؛

4-4-1 استكشاف خيارات وميزات الاستثمارات في وظائف أو خدمات النظام الإيكولوجي (البنية الأساسية البيئية)، التي تخفف التكاليف (وكمثال على ذلك إصلاح أحواض تجميع المياه لاستعادة نوعية المياه بدلاً من مرافق معالجة المياه الصناعية)؛

5-4-1 استكشاف المنافع الأخرى غير المعروفة والقيم المخفية للتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي المرتبطة بها (المنافع الاجتماعية-الاقتصادية المباشرة المرتبطة بالنظم الإيكولوجية السليمة، وبدعم وتنظيم خدمات النظام الإيكولوجي)؛

6-4-1 استكشاف الفرص المتعلقة بإزالة الحواجز الضارة وإعادة تخصيص خطوط الميزانية في سياق السياسات المالية الهادفة إلى تنفيذ إدارة مستدامة للتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي؛

7-4-1 تحديد السبل والوسائل الملائمة للإصلاحات المالية البيئية وخطط الدفع مقابل خدمات النظام الإيكولوجي على المستويات الوطني ودون الوطني والمحلي؛

1-4-8 إظهار ورصد الاستثمارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ومرونة النظم البيئية، واستعادة النظم البيئية، وخدمات النظام الإيكولوجي، بشكل استراتيجي ضمن أطر النفقات طويلة الأجل ومتوسطة الأجل (MTEF)، وإدارة واستعراضات النفقات العامة البيئية (PEEM و PEER)، باستخدام آليات غرفة تبادل المعلومات بما فيها مبادرة شبكة الحياة (LifeWeb) في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

1-4-9 تحديد الفرص المتعلقة ترتيبات التمويل المشترك الإضافي والخارجي من مصادر خارجية متنوعة (المساعدة الإنمائية الرسمية (ODA)، ومرفق البيئة العالمية (GEF)، ودعم الميزانية العامة، وسلطة التمويل).

الهدف 1-5: قيام واضعي السياسات والممارسين والباحثين باكتشاف واقتسام وتبليغ المعارف العلمية والتقليدية وأفضل الممارسات بشأن **التكنولوجيات والابتكارات البيئية** والتعرف على آثارها في مجال تحسين أداء المهام الخاصة بهم.

قد تخفق الحلول السياساتية بسبب القيود التكنولوجية الموجودة على أرض الواقع. وتتجم الابتكارات المكيفة محلياً في معظم الأحيان عن الجمع بين المعارف التقليدية والمحلية والعلوم الحديثة.

وهو يتضمن محتويات بناء القدرات (CBC) من 1-5-1 إلى 3-5-1 ويتعلق بما يلي:

1-5-1 استكشاف التكنولوجيا البيئية في سياق اقتصادي أوسع نطاقاً، والاعتراف بالدور الذي تضطلع فيما يتعلق بأداء القطاعات الاقتصادية في مجال تحقيق أفضل النتائج الاقتصادية والاجتماعية مثل إيجاد فرص العمل وتوليد الدخل، وتطوير شبكات أمان أفضل، ونظم الرعاية الصحية، والتعليم، إلى غير ذلك؛

1-5-2 استكشاف كيفية تحقيق إنتاج أكثر استدامة مع زيادة كفاءة الموارد ضمن الحدود الإيكولوجية وحدود الكوكب؛

1-5-3 تحليل سلاسل التوريد المحددة، وخدمات دوائر الأعمال ومتعهدي المشاريع الصغيرة، وخطط إصدار الشهادات، والترتيبات المحلية المتعلقة بالدفع مقابل خدمات النظام الإيكولوجي، وترتيبات التجارة البيولوجية، وغيرها من أنماط التفاوض فيما بين أصحاب المصلحة المعنيين (من مقدمي الخدمات إلى المستهلكين النهائيين)، كمساهمة في التجارة العادلة والتقاسم المنصف للمنافع والحد من الفقر.

عنصر البرنامج 2: تنظيم خدمات تنمية القدرات، والربط الشبكي، وإدارة المعارف من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب في جميع العقد الإقليمية

الهدف 1-2: تنظيم شراكات بين مقدمي خدمات تنمية القدرات ومعاهد البحوث ومراكز الجودة في جميع العقد الإقليمية وتقديم الدعم وفقاً لخبراتها

سينظم برنامج تنمية القدرات تدخلاته بصفة رئيسية على المستوى الإقليمي مع المنظمات الإقليمية المعنية التي تخدم دولها الأعضاء وتجمع البلدان النامية التي تواجه تحديات كبيرة في إدارة نظمها الإيكولوجية على المستوى العابر للحدود وفي سياق الحد من الفقر. وسيقوم البرنامج بتوسيع نطاق تغطيته الجغرافية والموضوعية القائمة على الشراكات التعاونية والموارد المتاحة.

وهو يتضمن الأنشطة من 1-1-2 إلى 6-1-2:

1-1-2 اصطلاح المنظمات الإقليمية³ بتسهيل العلاقات بين مقدمي الخدمات والمستفيدين من خدمات تنمية القدرات من المستويات الوطني والإقليمي والعالمي؛

2-1-2 اصطلاح المنظمات الإقليمية بتسهيل إنشاء منبر إقليمي لأصحاب المصلحة المتعددين للبحث وإدارة المعارف وتنمية القدرات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي؛

3-1-2 اصطلاح المنظمات الإقليمية بتسهيل سبل التعاون الرسمي وغير الرسمي بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب في مجال البحث وتبادل الخبرات وتنمية القدرات؛

4-1-2 اصطلاح المنظمات الإقليمية بتسهيل وضع مقترحات تتعلق بجمع الأموال؛

5-1-2 اصطلاح الأطراف ومنظماتها الإقليمية بالمحافظة على حالي التنسيق الوثيق والتزامن بين عملية تنمية القدرات والمبادرة المتعلقة بالمنبر الحكومي الدولي وعلى مستوى أصحاب المصلحة المتعددين للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي إلى جانب تنفيذ خطة العمل متعددة السنوات بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن التنوع البيولوجي من أجل التنمية؛

6-1-2 اصطلاح الأطراف ومنظماتها الإقليمية بتعزيز أوجه التآزر بين مختلف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وبتقادي الازدواجية غير الضرورية بين مختلف مبادرات تنمية القدرات والمبادرات البحثية.

الهدف 2-2: وضع آلية غرفة تبادل المعلومات الإقليمية بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل التنمية والحد من الفقر

تُنفذ الأنشطة وفقاً للأحكام الحالية لمؤتمر الأطراف بشأن آلية غرفة تبادل المعلومات وهو يتضمن الأنشطة من 1-2-2 إلى 6-2-2:

1-1-2 اصطلاح الأطراف ومنظماتها الإقليمية ومراكز الجودة بوضع آليات غرفة تبادل المعلومات الإقليمية والوطنية وزيادة تطويرها، مع إقامة بوابات على شبكة الويب تمتاز بشمولها وسهولة استخدامها، لتلبية احتياجات بناء القدرات للفئات المستهدفة الإقليمية والوطنية؛

2-2-2 قيام العلماء والباحثين والممارسين داخل المناطق باستكشاف المدى الذي يشكل فيه التنوع البيولوجي عنصراً حاسماً في المحافظة على خدمات النظام الإيكولوجي ومرونة النظم الإيكولوجية، ولا سيما في تحديد الظروف التي قد ينشأ فيها حفظ التنوع البيولوجي عن آليات المدفوعات أو التعويض عن خدمات النظام الإيكولوجي؛

³ قد تشمل المنظمات الإقليمية منظمات من بينها ما يلي: الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (SADC)، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (ECOWAS)، ومؤتمر وزراء الغابات لوسط أفريقيا (COMIFAC)، والجماعة الاقتصادية والنفدية لوسط أفريقيا (CEMAC)، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (IGAD)، والجامعة العربية، واتحاد المغرب العربي، والأمانة العامة لجماعة دول الأنديز (SGCAN)، ومنظمة معاهدة التعاون في منطقة الأمازون (ACTO)، والسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي (MERCOSUR)، وبرلمان أمريكا الوسطى، والجماعة الكاريبية (CARICOM)، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (ASEAN)، ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي (SAARS)، والجمعية الدولية للدفاع الاجتماعي (SIDS)، ورابطة الدول المستقلة (CIS)، وغيرها.

2-3 قيام العلماء والباحثين والممارسين داخل المناطق بتطوير نُهج متعددة التخصصات ونظامية وكلية بشأن توليد المعارف والنماذج المتعلقة بصنع القرارات الواعية التي تهدف إلى تحقيق الاستدامة في سياسات وبرامج واستراتيجيات التنمية والحد من الفقر؛

2-4 اضطلاع المنظمات الإقليمية بتجميع المعلومات من المناطق عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات المتعددة الأطراف وتحليل التقدم المحرز نحو تنمية القدرات والتعميم الفعال للتنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في عمليات أوسع نطاقاً في مجال التنمية والحد من الفقر على المستويين الوطني والإقليمي؛

2-5 اضطلاع الأطراف ومنظماتها الإقليمية على نحو منتظم بجمع وتقاسم المعلومات المتعلقة بالخصائص والمشاكل التي تتسم بها مسألة تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي على المستويات الإقليمية والوطني ودون الوطني؛

2-6 اضطلاع الأطراف، بالتعاون مع باقي الاتفاقيات والمنظمات ذات الصلة ومن خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وغيرها من الوسائل، بجمع واستعراض وتقييم وتقاسم المعلومات الموجودة عن دور التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في التنمية والحد من الفقر؛

2-6 استخدام الأطراف ومنظماتها الإقليمية لآلية غرفة تبادل المعلومات من أجل أغراض متعددة في سياق التعاون بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب، مثل تمويل البحوث، ونقل التكنولوجيا وتكييفها، والتدريب على الانترنت، والإبلاغ والرصد وقاعدة بيانات دراسات الحالات الفردية، من بين مجالات أخرى (وكمثال على ذلك مبادرة شبكة الحياة في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتمويل المناطق المحمية).

الهدف 2-3: اتخاذ الوسائل والتدابير الملائمة لتحسين استراتيجيات الاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA) بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل رفاه الإنسان

تُنفذ الأنشطة وفقاً لبرنامج العمل المتعلق بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، وتُنفذ تحديداً بانسجام مع القائمة المختصرة للأنشطة ذات الأولوية، على النحو المبين في المقرر 6/8 والذي أُعيد تأكيده في المقرر 32/9.

2-3-1 اضطلاع الأطراف ومنظماتها الإقليمية بتنفيذ هيكل أو عملية على مستوى العقد الإقليمية لإدماج الاتصال والتثقيف والتوعية العامة في تنمية القدرات وصنع السياسات، واستخدام هذا الهيكل في تقييم حالة المعارف والوعي في مجال التنوع البيولوجي وقدرات الاتصال؛

2-3-2 اضطلاع الأطراف ومنظماتها الإقليمية بوضع استراتيجية للعلاقات الإعلامية، بما في ذلك إنشاء الرسائل الرئيسية التي تعنى بدور التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في دعم رفاه الإنسان، ونهج النظام الإيكولوجي وتطبيقاته، والنجاحات المحققة في مجال تعميم وتنفيذ أهداف الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

2-3-3 اضطلاع الأطراف ومنظماتها الإقليمية بتطوير أدوات وعمليات لتنمية القدرات في مجال الاتصال والتثقيف والتوعية العامة، بما في ذلك وضع مجموعة أدوات وتنظيم حلقات عمل. وينبغي ألا تشكل حلقات العمل أنشطة قائمة بذاتها في مجال الاتصال والتثقيف والتوعية العامة، بل ينبغي أن تكون مصحوبة بوحدة نموذجية يمكن إدماجها في تنمية القدرات المتعلقة بتعميم أنشطة وأدوات أخرى، مثل الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والتقارير الوطنية، وغيرها من الأنشطة ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية؛

2-4-3 عمل الأطراف ومنظماتها الإقليمية مع مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة لتعميم التنوع البيولوجي في عمليات التعليم والتعلم، بما في ذلك السياقات غير الرسمية والرسمية والجهات الفاعلة ذات الصلة بهذه السياقات. وينبغي ربط المنتجات والمناهج الدراسية، كلما كان ذلك ممكناً، بأنشطة عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة.

أنشطة الدعم التي يضطلع بها الأمين التنفيذي

- (أ) تعزيز تطوير المبادرة وتنسيقها، عند الضرورة، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة؛
- (ب) مساعدة الأطراف والشبكات الإقليمية والمنظمات والآليات ذات الصلة على تطوير المبادرة، وعلى اختبار النهج على أساس التجربة، كلما كان ذلك ملائماً ومناسباً؛
- (ج) ضمان مراعاة المجموعة الكاملة لاعتبارات التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي ضمن المبادرة واستجابتها لأهداف الخطة الاستراتيجية للاتفاقية؛
- (د) تعزيز تقاسم المعارف والخبرات والاتصال والوعي، من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى، لدعم الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن الاحتياجات والخيارات المتعلقة بالمبادرة؛
- (هـ) مساعدة الأطراف وهيئاتها الإقليمية على إقامة شراكات وترتيبات تعاونية تحفز التعاون الثلاثي (التعاون فيما بين بلدان الجنوب وبين الشمال والجنوب) لتنمية القدرات في جميع العقد الإقليمية؛
- (و) إتاحة ما هو موجود من أدوات قطاعية ومشاركة بين القطاعات وأدلة متعلقة بأفضل الممارسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي، وزيادة تطويرها كلما كان ذلك ضرورياً، لأصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك تجميع الأموال والدروس المستفادة من تنفيذ برنامج عمل الاتفاقية مثل المعلومات سهلة الاستخدام وذات الصلة بالسياسات من أجل تلبية احتياجات بناء القدرات لمختلف الفئات المستهدفة؛
- (ز) دعم الأطراف والمنظمات الإقليمية في مجال جمع الأموال وزيادة إشراك المساعدة التقنية في الجهود المبذولة لتنمية القدرات على المستويين الإقليمي والوطني؛
- (ح) الإبلاغ عن التقدم المحرز في الأنشطة المذكورة أعلاه وإعداد المزيد من مشاريع غايات المبادرة وأهدافها وعناصرها وأنشطتها لتنمية القدرات بشأن تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل الحد من الفقر لينظر فيها الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.
